|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| Macintosh HD:Users:bilodeau:Desktop:logos:template 2017:un.emf | Macintosh HD:Users:bilodeau:Desktop:logos:template 2017:unep-old.emf | **CBD** |
| **CBD_logo_ar-CMYK-black  Converted**  | Distr.GENERALCBD/CP/MOP/DEC/9/330 November 2018ARABICORIGINAL: ENGLISH |

**مؤتمر الأطراف في الاتفاقية**

**المتعلقة بالتنوع البيولوجي**

**العامل كاجتماع للأطراف في**

**بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية**

الاجتماع التاسع

شرم الشيخ، مصر، 17-29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018

البند 8 من جدول الأعمال

**مقرر اعتمدته الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية**

**9/3- بناء القدرات (المادة 22)**

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،

*إذ يشير* إلى المقررين [BS-VI/3](https://www.cbd.int/decision/mop/default.shtml?id=13236) و[CP‑VIII/3](https://www.cbd.int/doc/decisions/mop-08/mop-08-dec-03-ar.pdf)،

1. يحيط علما *بالتقرير المرحلي عن تنفيذ خطة العمل قصيرة الأجل (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليها؛[[1]](#footnote-1)*
2. يحيط علما أيضا *بحالة تنفيذ إطار وخطة عمل بناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (2012-2020)؛[[2]](#footnote-2)*
3. يحث *الأطراف، للفترة المتبقية من الإطار وخطة العمل، على إعطاء الأولوية والتركيز، حسب الاقتضاء، على الأهداف التشغيلية المتعلقة بوضع التشريعات الوطنية المتعلقة بالسلامة الأحيائية، وتقييم المخاطر، والكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، والتوعية العامة والتثقيف والمشاركة،* ويحيط علما *بأهمية تعميم السلامة الأحيائية وتبادل المعلومات والخبرات من أجل مواصلة تعزيز الأطر الوطنية للسلامة الأحيائية في الفترة المتبقية من الإطار وخطة العمل وما بعدهما؛*
4. يحث أيضا *الأطراف على إعطاء الأولوية، حسب الاقتضاء، لأنشطة بناء القدرات بشأن المسؤولية والجبر التعويضي على النحو المبين بموجب المجال البؤري 4 من الإطار وخطة العمل، في الفترة المتبقية من الإطار وخطة العمل، في ضوء بدء نفاذ بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي في الفترة الأخيرة؛*
5. يدعو *الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، القادرة على تقديم دعم مالي وتقني إضافي لتمكين الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، إلى أن تفعل ذلك، لمواصلة تنفيذ الإطار وخطة العمل؛*
6. يحيط علما *بنتائج الاجتماع الثاني عشر لفريق الاتصال المعني ببناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، ويقر بالحاجة إلى خطة عمل محددة لبناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول قرطاجنة وبروتوكوله التكميلي بما يتماشى مع المتابعة المحددة للخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبما يكمل الإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020،* ويرحب *بالجدول الزمني الإرشادي للأنشطة لإعداد خطة العمل المحددة الوارد في مرفق هذا المقرر؛*
7. يحيط علما *بالمقرر 14/24، الذي طلب فيه مؤتمر الأطراف إلى الأمينة التنفيذية أن تكلف بإجراء دراسة، رهنا بتوافر الموارد، لتوفير قاعدة معلومات لإعداد إطار استراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020،* ويرحب *باختصاصات الدراسة المرفقة بذلك المقرر،* ويطلب *النظر في الجوانب ذات الصلة ببروتوكول قرطاجنة في الدراسة؛*
8. يدعو *الأطراف، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة إلى تزويد الأمينة التنفيذية بآراء واقتراحات بشأن العناصر المحتملة للإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020، فضلا عن العناصر الممكنة لخطة عمل محددة لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية تغطي بروتوكول قرطاجنة وبروتوكوله التكميلي؛*
9. يدعو أيضا *الأطراف، وكذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة إلى المشاركة في حلقات العمل التشاورية ومنتديات المناقشة على الإنترنت المتعلقة بمشروع الإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020، بالاقتران مع العملية التحضيرية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020؛*
10. يطلب *إلى فريق الاتصال المعني ببروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية[[3]](#footnote-3) أن يسهم، في اجتماعه الثالث عشر، في وضع: (أ) مشروع خطة عمل بناء القدرات لتنفيذ بروتوكول قرطاجنة وبروتوكوله التكميلي، (ب) مشروع الإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020، حسب الاقتضاء، وأن يستعرض، في اجتماعه الرابع عشر، المشروع النهائي لخطة عمل بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، مع مراعاة المعلومات المقدمة في التقارير الوطنية الرابعة بموجب بروتوكول قرطاجنة؛*
11. يطلب *إلى الأمينة التنفيذية:*

*(أ) أن تجمّع الآراء والاقتراحات من الأطراف، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة المشار إليها في الفقرة 8 أعلاه؛*

*(ب) أن تضمن مستوى كاف لمشاركة خبراء السلامة الأحيائية، بمن فيهم الخبراء ذوو الخبرة بشأن البروتوكول التكميلي، أثناء المشاورات التي ستجرى على مدى وضع الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات لما بعد عام 2020؛*

*(ج) أن تقدم (1) مشروع خطة عمل لبناء القدرات لتنفيذ بروتوكول قرطاجنة وبروتوكوله التكميلي؛ (2) مشروع إطار استراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020،[[4]](#footnote-4) لكي تنظر فيهما الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث ولكي ينظر فيهما بعد ذلك مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في اجتماعه العاشر؛*

1. يطلب أيضا *إلى الأمينة التنفيذية، رهنا بتوافر الموارد وبالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، أن تيسر وتدعم تنفيذ أنشطة بناء القدرات ذات الأولوية لدعم تنفيذ البروتوكول الواردة في إطار وخطة عمل بناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (2012-2020)، على النحو الوارد في المرفق الأول بالمقرر* BS‑VI/3*، ووفقا لخطة العمل قصيرة الأجل (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليها على النحو المرفق بالمقرر 13/23 الصادر عن مؤتمر الأطراف.*

*المرفق*

**الجدول الإرشادي للأنشطة**

إن عملية إعداد خطة عمل محددة لبناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول قرطاجنة وبروتوكوله التكميلي تكون متواءمة مع المتابعة المحددة للخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية ومكملة للإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020 ستشمل الأنشطة التالية التي ينبغي مواءمتها مع الجدول الزمني لإعداد متابعة للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| *النشاط/المهمة* | *الإطار الزمني* | *المسؤولية* |
| 1. دعوة الأطراف في بروتوكول قرطاجنة *والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة* إلى تقديم آراء واقتراحات بشأن العناصر الممكنة لخطة عمل محددة لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، تغطي بروتوكول قرطاجنة وبروتوكوله التكميلي، وتجميع المعلومات بواسطة الأمانة
 | ديسمبر/كانون الأول 2018 – فبراير/شباط 2019 | الأمانة؛ والأطراف، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة |
| 1. مساهمة فريق الاتصال في وضع مشروع خطة العمل لبناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول قرطاجنة وبروتوكوله التكميلي، مع مراعاة الآراء والاقتراحات المقدمة من الأطراف
 | مارس/آذار – سبتمبر/ أيلول 2019 | فريق الاتصال؛ والأمانة |
| 1. تحضير مشروع خطة عمل لبناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول قرطاجنة وبروتوكوله التكميلي
 | أكتوبر/تشرين الأول – ديسمبر/كانون الأول 2019 | الأمانة |
| 1. استعراض فريق الاتصال لمشروع خطة العمل لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، مع مراعاة المعلومات المقدمة في التقارير الوطنية الرابعة بموجب بروتوكول قرطاجنة
 | فبراير/شباط – مارس/آذار 2020 | فريق الاتصال |
| 1. إصدار إخطار يدعو إلى تقديم آراء عن المشروع النهائي لخطة العمل لبناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول قرطاجنة وبروتوكوله التكميلي وتجميع الآراء بواسطة الأمانة
 | أبريل/نيسان – مايو/أيار 2020 | الأمانة؛ والأطراف، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة |
| 1. النظر في المشروع النهائي لخطة العمل لبناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول قرطاجنة وبروتوكوله التكميلي من جانب الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث
 | يونيه/حزيران 2020 | الهيئة الفرعية للتنفيذ، الاجتماع الثالث |
| 1. النظر في مشروع خطة العمل من جانب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية من أجل إمكانية اعتماده، مع مراعاة توصيات الهيئة الفرعية للتنفيذ.
 | أكتوبر/تشرين الأول 2020 | مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، الاجتماع العاشر |

**\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_**

1. يرد التقرير المحدث في الوثيقة الإعلامية CBD/COP/14/INF/10. [↑](#footnote-ref-1)
2. CBD/CP/MOP/9/3، القسم ثانيا. [↑](#footnote-ref-2)
3. المعروف سابقا باسم فريق الاتصال المعني ببناء القدرات. [↑](#footnote-ref-3)
4. انظر المقرر 14/24، الفقرة 1(د). [↑](#footnote-ref-4)